

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ
الجواب حامدا ومصليا

۱۔۔ مذکورہ جدید تکلف سے نکلنے والے پانی کے ذرات چونکہ بہت ہی معمولی مقدار میں ہوتے ہیں اس لیے ان سے روزہ نہیں ٹوٹتا لہذا روزے کی حالت میں ایسے تکلف کا استعمال کر سکتے ہیں۔ البتہ پانی کے ذرات اپنے اختیار سے منہ میں لینا جائز نہیں اس سے روزہ ٹوٹ جائے گا۔

لما فی بدائع الصنائع، (۲ / ۹۰)

ولو دخل الذباب حلقه لم يفطره لأنه لا يمكنه الاحتراز عنه فأشبهه الناسي
ولو أخذه فأكله فطره لأنه تعمد أكله وإن لم يكن مأكولا كما لو أكل التراب.
ولو دخل الغبار أو الدخان أو الرائحة في حلقة لم يفطره، لما قلنا. وكذا لو
ابتلع البلل الذي بقي بعد المضمضة في فمه مع البزاق أو ابتلع البزاق الذي
اجتمع في فمه لما ذكرنا، ولو بقي بين أسنانه شيء فابتلعه ذكر في الجامع
الصغير أنه لا يفسد صومه وإن كان دون الحمصة لا يفسد
صومه، كما لو ذكر في الجامع الصغير، والمذكور فيه محمول عليه وهو
الأصح ووجهه أن ما دون الحمصة يسير يبقى بين الأسنان عادة، فلا يمكن
التحرز عنه بمنزلة الريق، فيشبهه الناسي ولا كذلك قدر الحمصة.

وفى الفتاوى الهندية - (۱ / ۲۰۳)

صائيم عمل عمل الإنزيسم فأدخل الإنزيسم في فيه وعزجت بينه عُسْرَةُ الصَّبغِ أَوْ
سُفْرَةٌ أَوْ حُرْتَةٌ وَاخْتَلَطَ بِالرَّيْقِ فَصَارَ الرَّيْقُ أَخْضَرَ أَوْ أَصْفَرَ أَوْ أَحْمَرَ فَابْتَلَعَهُ، وَهُوَ
ذَائِرٌ صَوْمُهُ فَتَسَدَّ صَوْمُهُ هَكَذَا فِي الْمَلَايَةِ الدُّمُوعُ إِذَا دَخَلَتْ فَمَ
الصَّائِمِ إِنْ كَانَ قَلِيلًا كَالْقَطْرَةِ وَالْقَطْرَتَيْنِ أَوْ نَحْوَهَا لَا يُفْسِدُ صَوْمَهُ، وَإِنْ كَانَ
كَثِيرًا حَتَّى وَجَدَ مُلُوحَتَهُ فِي جَمِيعِ لُبِّهِ، وَاخْتَمَعَ شَيْءٌ كَثِيرٌ فَابْتَلَعَهُ يُفْسِدُ صَوْمَهُ،
وَكَذَا عَرَقُ النَّوْجِ إِذَا دَخَلَ فَمَ الصَّائِمِ كَذَا فِي الْمَلَايَةِ.

